

## مكانة المرأة في الإسلام من منظور قرآني

سعد زيميري

الحال مع أي قضية اجتماعية أبحثها، وأنني لن أطرح وجهة نظري الخاصة لأفرضها على المستمعين، ولكنني سأقصر محاضرتي على تصوير وجهة نظر أغلبية المسلمين للأمر وهي رؤية معتدلة بشكل عام، وذلك لأن طرح كل سبل قراءة القرآن وتفسيره يصعب في هذا الإطار لضيق الوقت، علماً بأن اعتدال الرؤية المطروحة وانتشارها لا يلزمان كل مسلم بالاعتناع بها. سوف أطرح وجهة نظر المسلم "العادي" في دور المرأة وتبريره لذلك، وأستخدم كلمة تبرير لأن معظم تفسيرات الكتب المقدسة وضمنها القرآن ليست إلا لتبرير الرسالات الأصلية، وسوف أثبت لكم عبر محاضرتي أن إجراءات بعض الدول الإسلامية لا تتوافق مع القرآن في بعض الأحيان، بل وتتناقض معه في أحيان أخرى.

للمحاضرة ثلاثة أجزاء :

- ١- الإسلام كمناصر حقيقي لحرية المرأة
- ٢- الحقوق المتساوية للرجل والمرأة
- ٣- الحقوق غير المتساوية للرجل والمرأة وتبريراتها

### ١- الإسلام كمناصر حقيقي لحرية المرأة

ظهر الإسلام أولاً في السعودية في منتهى القرن السادس للميلاد، وكان نهوضه بشري لمساواة المرأة وانتهاء لظلم الفقراء الذين كانوا يعانون أكبر اضطهاد وتفارقة مورست ضدهم بحجة التقاليد العربية التي كانت سائدة قبل الإسلام.

كان موضوع مكانة المرأة في الإسلام أحد أهم المواضيع في العالم الإسلامي على مدى القرن الماضي ولا زال الموضوع موضع اهتمام النساء المسلمات في سعيهن نحو مجتمع عادل وبيئة أفضل. سوف أركز في محاضرتي على نظرة القرآن للمرأة أو بالأحرى رؤية القرآن للمرأة في علاقتها بالرجل ودورها الاجتماعي حسب التفسيرات المختلفة للقرآن. هل للمرأة المسلمة مكانة يمكن مقارنتها بتلك الخاصة بالرجل أم أن وضعها أسوأ منه في الإسلام؟ وسبب اهتمامي بهذه القضية هو الظلم والتفرقة اللذان كثيرا ما عانت المرأة المسلمة منهما باسم الإسلام حيث ان معظم الإجراءات الظالمة تمسهن.

للآيات القرآنية التي تذكر المرأة قراءات وتفسيرات مختلفة. فيمكن استنباط تبرير لوضع المرأة السيئ في المجتمع وخضوعها للرجل عن طريق تفسير وتطبيق القرآن بشكل حرفي وهو الأسلوب المتبع لدى المحافظين، كما يمكن قراءة القرآن بشكل متحرر أو ليبرالي يركز على البيئة والخلفية التي نشأ فيها الإسلام. ولا يمكن فهم مكانة المرأة ودورها في الدول العربية والإسلامية دون فهم دورها في القرآن ورؤيته لمكانتها. والحقيقة أن جميع المثقفين المسلمين يلجأون إلى تبرير موقفهم وتقويته بادعائهم تطابقه التام مع المصدر القرآني، أياً كان اتجاههم الفكري، سواء كانوا محدثين أو ثوريين أو محافظين. وقد كَوّن المفكرون المسلمون - بدءاً بالأصولي السعودي وانتهاء بالمحدث الليبرالي - مدارسهم الفكرية الإسلامية الخاصة، لكن القرآن كان ولم يزل مرجعهم ومقياسهم للحياة المعاصرة بقضاياها<sup>١</sup>. وأود أيضاً أنني سأعامل مع هذا الموضوع بشكل موضوعي وواضح مثلما

والجدير بالذكر أن الإسلام لم يكن ثورة تامة على النظام الاجتماعي القائم بل شكل تواصلاً مجدداً ومصالحاً له. يختلف بعض الباحثين حول مدى تحسن مكانة المرأة في الإسلام، فيرى البعض في القوانين الإسلامية تحجيم لحقوق المرأة في الزواج والطلاق، وقد طرح روبيرتسون سميث في كتابه Kinship and Marriage at the Beginning of Islam كون المجتمع الجاهلي مجتمعاً تحكمه المرأة لأنها كانت الأصل الوحيد المضمون في مجتمع غير مقيد بحتمية الزواج لإقامة علاقات جنسية، فجاء الإسلام ليوثق دور الزواج ويرجع بذلك أصل العائلة وإسمها إلى الأب الذي اكتسب عبر التغييرات الاجتماعية ونبت العلاقات الجنسية غير الشرعية دوره كرب للعائلة وحاكم للمجتمع. لقد أصاب روبيرتسون في بعض النقاط وأخطأ في البعض الآخر. فصحيح أن المرأة في المجتمع الجاهلي كانت تمارس حياتها الجنسية بحرية أكبر لكن ذلك لم ينطبق على كل المجتمع، حيث كانت المرأة المتزوجة مقيدة جنسياً ببعض التقاليد. المشكلة في نظري هي تركيز الباحثين على ما يدعم نظرياتهم وتجاهلهم لما قد يناقضها، وفي ذلك نوع من غير الموضوعية. بدت لي المرأة قبل الإسلام مجردة من الحقوق الطبيعية التالية :

- حق الميراث : حيث كان للرجل فقط حق أن يرث، بل وشكلت النساء في بعض الأحيان جزءاً من الإرث.
- لم يكن للمرأة حق التعبير عن نفسها ووجهة نظرها في تنظيم الحياة الأسرية والتي كانت من مسؤولية الرجل وحده.
- قوانين الطلاق : رغم أن الإسلام قد أحدث تحسناً واضحاً في وضع المرأة، بقيت قوانين الطلاق تفضل الرجل لتمنحه إمكانية التحكم في سعادة المرأة ومتعتها الجنسية، بينما ظل هو حراً في تلبية رغباته كيفما شاء.

وقد طرح القرآن ظاهرة اجتماعية من العصر الجاهلي تدعى الظهار يصف الرجل فيها زوجته بظهر أمه فيهجرها دون أن يمنحها حرية الزواج من غيره عبر تطليقها، فيقول

القرآن : "قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير (١) الذين يظاهرون منكم من نسائهم ما هن أمهاتهم إن أمهاتهم إلا اللائي ولدنهم وإنهم ليقولون منكراً من القول وزوراً..." (سورة المجادلة ﴿٥٨﴾: ١-٤). وكان الرجل يقرر عدم التقرب منها جنسياً مدى حياته رغم بقائها على ذمته، ولم يكن للمرأة حق طلب الطلاق للزواج من غيره.

وكانت مكانة المرأة في المجتمع العربي الجاهلي منحطة للغاية، وكانت الحاجة للتغييرات الجذرية ماسة، فلم تكن عادة وئد البنات تمثل سوى إحدى ظواهر الطغيان والظلم. يقول القرآن في ذلك: "وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم (٥٨) يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون (٥٩)" (سورة النحل ﴿١٦﴾: ٥٩، ٥٨). "وإذا المؤودة سُئلت (٨) بأي ذنب قتلت (٩)" (سورة التكاوير ﴿٨١﴾: ٩، ٨).

كان مجيء الإسلام فألاً حسناً للمرأة العربية قبل الإسلام. والواقع أن الإسلام كان يمثل بالنسبة لها ما تمثله الحركة الأنثوية اليوم لجميع النساء المضطهدات في جميع أنحاء العالم. وفيما يتعلق بحقوق المرأة، قدم الإسلام برنامجاً كاملاً ومتطوراً للغاية. وبطريقة ما أخذ الإسلام من الرجال الحق/ الإذن في التحدث نيابة عن النساء. وقد حسن الإسلام وضع المرأة الاجتماعي وفقاً لاحتياجات المجتمع الجديدة. وهذا باختصار تاريخ فترة ما قبل الإسلام ووضع المرأة فيها.

## ٢- الحقوق المتساوية للرجل والمرأة

دعونا نبدأ شروحاتنا لدى خلق آدم وحواء حسبما جاء في القرآن. وقد حرم الله عليهما تذوق فاكهة من شجرة معينة، لكن الشيطان أغراهما لذلك فأخطأ الاثنان ثم ندما أشد الندم، ولم يحمل القرآن حواء وبناتها ذنب الخطيئة الأولى وحدها، ولم يدينها بتهمة كونها أداة شيطانية للوصول إلى آدم وأبنائه. وهناك آيات قرآنية توحى بأن أول من أكل التفاحة

والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات ... أعد الله لهم مغفرة وأجرًا عظيمًا" (سورة الأحزاب ﴿٣٣﴾: ٣٥). تشهد هذه الآية بمساواة البشر التامة في تركيبتهم الأخلاقية وتفرض عليهم نفس الواجبات الأخلاقية والروحية، بغض النظر عن الجنس. يخاطب هذا المقطع المرأة بشكل مباشر، وروي أن نساء جنن للنبي وسألته عن سبب مخاطبة الرجال في القرآن دون النساء رغم أنهم مؤمنات بالله ورسوله مثلهم. فكانت نتيجة سؤالهن أن أنزلت هذه الآية القرآنية والتي تخاطب النساء جنباً إلى جنب مع الرجال، وهذا دليل على استعداد الله ورسوله لسماع المرأة والأخذ بوجهة نظرها.<sup>٣</sup>

وقد شدد القرآن في آيات كثيرة على مساواة المرأة والرجل: "فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضهم من بعض..." (سورة آل عمران ﴿٣﴾: ١٩٥). "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير" (سورة الحجرات ﴿٤٩﴾: ١٣). "ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيراً" (سورة النساء ﴿٤﴾: ١٢٤). "من عمل من صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون" (سورة النحل ﴿١٦﴾: ٩٧). تؤكد هذه الآيات أننا جميعاً أبناء جنس بشري واحد، وأن الله يجازي النساء والرجال كل على أعماله الشخصية. وبناءً عليها يكافئهم أو يعاقبهم. وبذلك اختصر القرآن على المسلمين صراعات مريرة حول وجود روح وشخصية مستقلة للمرأة كمثّل التي شغلت العالم الغربي حتى ثلاثينات القرن الماضي التي قررت فيها محكمة كندية بأن للمرأة حق طبيعي في أن يكون لها شخصية مستقلة. أما القرآن فيقول بأن قيمة الإنسان تعلق أو تدنو بأعماله بغض النظر عن جنسه أو أصله.<sup>٤</sup> منح القرآن المرأة حق عقد اتفاقات تجارية وممارسة الأعمال التجارية والحصول على مكاسب مالية وحمى ملكيتها الخاصة. "يحق للمرأة التصرف الحر فيما تملك حسب

المحرمة هو آدم وليس حواء: "وقلنا يا آدم أسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين (٣٥) فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه وقلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين (٣٦)" (سورة البقرة ﴿٢﴾: ٣٦، ٣٥). "قالا ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين" (سورة الأعراف ﴿٧﴾: ٢٣). "ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزماً" (سورة طه ﴿٢٠﴾: ١١٥). "فوسوس إليه الشيطان قال يا آدم هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى (١٢٠) فأكلا منها فبدت لهما سوءتاها وظففا يخصفان عليهما من ورق الجنة وعصى آدم ربه فغوى" (سورة طه ﴿٢٠﴾: ١٢٠، ١٢١).

يرى القرآن أن المرأة والرجل خلقا ككيانين بشريين متساويين وإن اختلف شكلهما. وهناك فرق بين المساواة والتماثل. فقد خلق الله المرأة والرجل مساوياً بينهما رغم اختلافهما، ويصر علماء الدين على أهمية التمييز بين المساواة والتماثل. فالمساواة بمعنى توزيع الحقوق بشكل عادل شيء مطلوب. أما المساواة بمعنى أن يحصل الرجل والمرأة على حقوق متطابقة فهذا أمر غير عادل ولا مرغوب فيه. لم يخلق الإنسان على شكل متطابق ولكن لهم حقوق موزعة بشكل عادل. وبناءً على هذا التمييز لا يمكن القول بأن للمرأة مكانة أدنى من مكانة الرجل. لا يصح الادعاء بأن الرجل أهم من المرأة لمجرد أن حقوقه تختلف عن حقوقها، ولو كان للمرأة نفس حقوقه لوجب عليها أن تكون نسخة عنه وهذا غير وارد. كون القرآن يمنح للمرأة حقوقاً تساوي حقوق الرجل رغم اختلافها يعني أن الإسلام يراعي المرأة ويحترمها ويعتبرها شخصية مستقلة بذاتها.<sup>٥</sup> رغم شرح هذه النظرية لأمر كثيرة إلا أنها لم تنجح في توضيح الأمور كلها، الأمر الذي سوف نعالجه في الجزء الثالث للمحاضرة.

كما أوضحنا من قبل، فإن القرآن يساوي بين المرأة والرجل فيما يخص الجانب الروحي والأخلاقي، فيقول: "إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين

القوانين الإسلامية، ولا يسمح لأحد أن يمس أملاكها ولو كان زوجها أو والدها متعسراً في دفع قروضه. ولا يحمل الإسلام أقاربها مسؤولية سداد ديونها. للمرأة نفس حق الرجل في الملكية، سواء عن ميراث أو هدية أو هبة، أو كسب عن أعمالها. تظل أموالها خاصة بها، هي وحدها صاحبة القرار فيها، يمكنها التمتع بها، أو إهدائها لمن تشاء، أو التصرف بها بالبيع أو بأي إجراء قانوني آخر. إن حقوق المرأة في المجال التجاري محمية ولا يمكن لأي شخص أن يحصل على جزء منها عن طريق عقد اتفاق من أي نوع، ويمنع وضع شروط تقيد حرية المرأة في التصرف فيها وحدها ولو كان المتدخل هو زوجها<sup>٥</sup>.

وقد وضع القرآن الأسس لحماية حريات المرأة في هذا المجال ومساواتها بالرجل فيه قائلاً: "... للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن..." (سورة النساء ٤: ٣٢). فليحياة المرأة ولملكيتها وكرامتها نفس المكانة المقدسة في الإسلام، ولا يوجد في القرآن ما يسمح لشخص باحتجاز زوجته في البيت مانعاً إياها من السعي وراء رزقها ومصالحها الاقتصادية. أما المسلمون الذين يفعلون ذلك فهذا ناجم عن تقاليدهم والمحيط الذي تأثروا به وليس عن تعاليم الإسلام؛ لأنه على عكس ذلك يسمح للمرأة بإدارة أعمالها وبذلك يقبل خروجها من البيت للقيام بذلك. ورغم كل حقوق المرأة هذه فلا تقع أي واجبات مادية على عاتق المرأة تجاه عائلتها كما هو الحال بالنسبة للرجل.

الجدير بالذكر أن القرآن لا يفرض ولا حتى يقترح على الرجل أو المرأة دوراً معيناً أو مجموعة أدوار مركبة على أساس جنسهم ودون مراعاة خلفيتهم الثقافية مما يتيح لكل فرد حرية إيجاد دوره الأفضل الذي يليق به وبوضعه الخاص<sup>٦</sup>. لم يكن القرآن، وهو المصدر الأساسي للتشريع الإسلامي أساس القوانين التي تمنع المرأة من الخروج من بيتها، لكنها نشأت من خلال تقاليد لها مفاهيم أخرى عن الواقع الاجتماعي الاقتصادي وعن الحضارة. ويوجه القرآن الخطاب إلى زوجات الرسول في الآيات التالية: "وقرن في بيوتكن ولا

تبرجن تبرج الجاهلية الأولى..." (سورة الأحزاب ٣٣: ٣٣)، أما تعميم هذه الأمر على غيرهن من النساء فيعني نزع الآيات من السياق الذي وردت فيه. أي ظلم أو كبت للمرأة لكونها مرأة لا يعود إلى القرآن. فالإسلام يترك لكل فرد حرية التصرف التامة. قوانين الشريعة مثلاً التي تمنع المرأة من ترشيح نفسها لمنصب رئاسة دولة لا تنبني على نص قرآني صريح يرفض حكم المرأة، بل وأن القرآن يحتفل بالملكة بلقيس في المجال الديني والسياسي: "فمكث غير بعيد فقال أحطت بما لم تحط به وجئتك من سبأ بنبأ يقين (٢٢) إني وجدت امرأة تملكهم وأوتيت من كل شيء ولها عرش عظيم (٢٣)" (سورة النمل ٢٧: ٢٢، ٢٣).

وتدور التبريرات التي غالباً ما تطرح في هذا السياق حول الجانب الديني من قيادة الدولة التي لا تقتصر على المجال الدنيوي، فالإسلام كما نعرف لا يفصل بين الواجبات الدينية والدنيوية، فمن واجبات القائد أن يؤم رعيته. ويقول علماء الإسلام بأن "رئيس الدولة ليس بقائد عادي فحسب، فهو يؤم الناس خاصة في صلاة الجمعة وصلاة العيد، وهو منصرف إلى اتخاذ القرارات الأمنية الهامة ومشغول بالبحث عن مصلحة الشعب. لا يمكن للمرأة بطبيعتها الجسدية والنفسية أن تقوم بهذا الدور القيادي المرهق أو بدور مماثل له كقائد للجيش مثلاً. فنفسية المرأة تمر بعدة مراحل تغيير خلال دورتها الشهرية وحملها، وقد يصدف أن تمر المرأة بهذه التغييرات في مرحلة خطيرة فتشعر بضغظ يؤثر في قدرتها على اتخاذ القرار السليم، أضف إلى ذلك أن القرارات الهامة الخاصة بشؤون الدولة تتطلب مستوى عالٍ من العقلانية وقدرة بسيط من العواطف مما لا يتفق مع طبيعة المرأة<sup>٧</sup>. وكثيراً ما تطرح نفس الحجج لعزل المرأة عن منصب القاضي لكونه منصباً قيادياً.

أما السبب الثاني الذي يُذكر لسند هذه الفكرة فهو مستنبط من الحياة اليومية الآن وعلى مر التاريخ، فلم تنجح المرأة في الحصول على منصب قيادة في معظم المجتمعات. لم نسمع برئيسة للولايات المتحدة الأمريكية مثلاً منذ نشأتها ولا حتى

تم انتخابها للمنصب. "هنا لا يمكن الادعاء بتخلف هذه الدول جميعها على اختلافها، ولا يمكن القول بأن هناك موانع دستورية لسعي المرأة في سبيل منصب رئاسة الدولة أو رئاسة البرلمان ونجاحها في ذلك."<sup>٩</sup>

### ٣- الحقوق غير المتساوية للرجل والمرأة وتبويضاتها

عندما تطرح قضية حقوق المرأة في الإسلام يشيد مناصرو الإسلام وخاصة المحدثون منهم بأن الإسلام أتاح للمرأة فرصة المساواة قبل القوانين الوضعية الحديثة بأربعة عشرة قرن<sup>١٠</sup>، ويبرهنون على ذلك بالنصوص المعهودة في هذا السياق، ويغضون النظر عن أي نصوص تسند رؤية أخرى حيث تعطي للمرأة مكانة غير متساوية مع الرجل. أما المحافظون فيعترفون بصراحة بأن مساواة المرأة بالرجل تسري على المجال الديني والروحي ولكن ليس على المجال الاجتماعي، ويبرر المحافظون عدم تطابق حقوق المرأة مع حقوق الرجل بكون واجباتها تختلف عن واجباته بنفس القدر. وهناك من يرى النصوص القرآنية في ضوء آخر فيركز على خصوصية النص بوضع معين، فمنها من يصف وضع النساء العربيات في عهد الرسول، وتقول تلك النصوص بحرية المرأة التامة في الواجبات. أنا عن نفسي لا أتفق كلياً مع هذه الرؤية لأنها ليست دقيقة في تمييز الحد بين الوصف والتعليمات ولا يوضحها لنا. فهناك نصوص متشعبة يمكن رؤيتها كوصف وكتعليم إلهي بنفس المقدار. ونفس الآية التي تتكلم عن قوام الرجال على النساء تعطي للمؤمن تعليمات عن كيفية التعامل مع زوجته في حال تقصيرها في واجباتها الزوجية<sup>١١</sup>.

#### مسؤولية الرجل عن المرأة

أعود لموضوع عدم المساواة بين المرأة والرجل وتبويضات علماء الدين لذلك، وسأبدأ بمسؤولية الرجل عن المرأة ويقول

القرآن: "الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم..." (سورة النساء ٣٤: ٤).

ما المقصود من هذه الآيات بوصية الرجل برعاية وسند المرأة ومسؤوليته تجاهها؟ الرجل هو المسؤول عن سعادة زوجته المادية والروحية وهو رب الأسرة، أي أن مسؤولية الرجل تعني أن القرار في الشؤون العائلية يرجع في النهاية له بعد استشارة أفراد العائلة الآخرين<sup>١٢</sup>. يقول أحد علماء الدين رداً على السؤال حول سبب اختيار الرجل وليس المرأة لقيادة العائلة: الرجل أكثر عقلانية من المرأة التي غالباً ما تميل إلى العاطفية، لذا فإن الرجل يصلح لهذا الدور أكثر منها<sup>١٣</sup>. فإذا دخل سارق إلى حرمة البيت تصدى له الرجل، أما المرأة فسوف تهرب إلى ركن آمن في البيت<sup>١٤</sup>. يعلق عباس محمود العقاد في كتابه "الفلسفة القرآنية" على هذه الظاهرة قائلاً: "تقوم مسؤولية الرجل عن زوجته على تفوقه الطبيعي عليها وقدرته الأكبر على متابعة واجبات الحياة اليومية واستطاعته على تأمين العائلة مادياً. ويمكن للرجل تحمل أعباء الحياة أكثر من المرأة ولو كانت طبيعتها الجسمية والنفسية متساوية معه. فلن تستطيع المرأة السعي وراء شؤون الحياة اليومية في فترة الحمل والرضاعة وسوف يقع على زوجها مسؤولية العناية بها وإتاحة الفرصة لها للتمتع بحياة هادئة وتربية الأولاد." حتى لو أخذنا بكون الجزء الأول من الآية التالية مجرد وصف فماذا عن الجزء الثاني منها: "... واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن وأهجروهن في المضاجع وأضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً..." (سورة النساء ٣٤: ٤). فالقرآن إذن يسمح بضرب المرأة في حال عدم طاعتها لزوجها، وبغض النظر عن مفهومنا للطاعة وعن عنف الضرب الموجه للمرأة فإن القرآن يقصر حق الضرب على الرجل ولا يسمح للمرأة برد الضرب أو الانتقام بعده<sup>١٥</sup>. ها هي إذن الطرق الثلاث لمعالجة مشكلة عدم طاعة الزوجة التي فرضت عليها إن كانت تريد حياة زوجية كريمة. وقد سأل النبي ذات مرة مخاطباً عمر عن أفضل الأشياء التي يمكن للرجل أن يحصل

عليها، ثم قال بأنها الزوجة الطيبة، وأضاف شارحاً أنه إن راعيتها جعلتك سعيداً، وإن طلبت منها شيئاً نفذته لك...<sup>١٦</sup>

### الزواج والطلاق

يرى الإسلام في الزواج عقداً مدنياً يتم الاتفاق عليه بين الرجل والمرأة، وشرطه الأساسي رضا الطرفين ووجود شاهدين. في حال عدم وجود أسباب تمنع الزواج يعتبر سارياً منذ عقده<sup>١٧</sup>. يقول الإمام أبو حنيفة بأن تدخل أهل العروس غير جائز إذا وقع اختيار العروس على زوج ويستند في ذلك إلى السنة، رغم أن إيجاب المرأة على الزواج يعتبر أمراً غير مقبول، أي أن قبولها شرط لجواز العقد، إلا أن رؤية القرآن تتطلب موافقة الأهل على الزوج: "...ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا..." (سورة البقرة ﴿٢﴾: ٢٢١)، "...فانكحوهن بإذن أهلهن..." (سورة النساء ﴿٤﴾: ٢٥)، "وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح..." (سورة البقرة ﴿٢﴾: ٢٣٧). يعني ذلك أن موافقة أهل العروس شرط، لكن زواج الرجل ليس مشروط بموافقة أهله. ويقول بعض علماء الدين بأن زواج المرأة دون موافقة أهلها باطل.

تناقش قضية الطلاق في الإسلام بكثرة وبحدة في العالم الإسلامي. فالقرآن يسمح للرجل وبشكل صريح أن يطلق زوجته: "يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وإحصوا العدة واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً" (سورة الطلاق ﴿٦٥﴾: ١)، "وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضراراً لاعتدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه... وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف..." (سورة البقرة ﴿٢﴾: ٢٣٢، ٢٣١).

لا تشترط الآيات على الرجل في مسألة الطلاق من زوجته إلا انتظار فترة العدة ويمكنه استعادتها إن أراد: "...وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحاً ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة..." (سورة البقرة ﴿٢﴾: ٢٢٨). يقول علماء الدين بأن للرجل وليس للمرأة عهدة الطلاق لأنه هو عائل العائلة وليس العكس<sup>١٨</sup>. تقع مسؤولية الإنفاق على العائلة على عاتق الرجل وحده، ولذا فإن الزوج سوف يتأني أكثر من مرة قبل أن يتخذ قرار فك العائلة التي تعب في تأسيسها. أما النساء فهن أكثر تسرعاً في قراراتهن، وقد يخاطرن بمستقبل العائلة ووحدتها من أجل أسباب تافهة أو خلاف بسيط، وتبرهن على ذلك النسبة العالية للنساء اللاتي يطالبن بالطلاق<sup>١٩</sup>.

"سرعان ما تحوّل المرأة الزواج ومهره إلى مسألة تجارية مربحة لها إذا ما حصلت على عهدة الطلاق". "الرجل هو سيد البيت لأنه المسؤول الوحيد، فالمهر منه<sup>٢٠</sup> وتأسيس البيت والعائلة يقعان على عاتقه مما يجعله يتأني في التفريط في ذلك إلا إذا كانت الأسباب وخيمة. والرجل أكثر وعياً بعواقب ما يفعل وأكثر صبراً من المرأة التي تجعل من كل خلاف بسيط مشكلة كبيرة تندهور بسببها العلاقة الزوجية"<sup>٢١</sup>. وللمرأة حق طلب الطلاق لدى القاضي أو عن طريق الخلع الذي يعوض الزوج في حاله بمبلغ يتفق عليه. ولكن الطلاق في حد ذاته حق مقصور على الرجل يمكن للمرأة الحصول عليه إن تم الاتفاق على ذلك وتثبيته في عقد الزواج. ويمكن للمحكمة أن تحكم بالطلاق في الحالات التالية: عدم قدرة الرجل على ممارسة واجباته الزوجية أو معاناة الرجل من مرض وخيم أو اختفائه دون أثر لعدة سنوات. وهناك أيضاً إمكانية الطلاق المتفق عليه إذا فقد كلا الزوجين الأمل في الحياة الزوجية المشتركة<sup>٢٢</sup>. ولكن القرآن يصر على تدخل الأهل للصلح بين الزوجين في مثل هذه الحالات (سورة النساء ﴿٤﴾: ٣٥)<sup>٢٣</sup>.

## الإرث والشهادة

مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة ... (سورة النساء ﴿٤﴾:٣). "ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة ..." (سورة النساء ﴿٤﴾:١٢٩). يجب أن ألقت النظر هنا إلى أن الإسلام لا يأمر بتعدد الزوجات، إنما يسمح به في مواقف معينة. "إذا ما تمعنا في النص القرآني بهذا الخصوص وجدنا فيه تلميحاً لظاهرة نفسية خاصة، وهي قدرة الرجل على العدل بين زوجاته". ويذكر رجال القانون اليوم بوضع التوزيع السكاني في حالة الحرب التي كانت تجعل من الرجال أقلية ومن النساء أكثرية، والتي كانت تفرض على الرجل تحمل قدر أكبر من المسؤولية بأن يتزوج أكثر من امرأة<sup>٢٤</sup>.

## استنتاج

يمكننا استنتاج نقطتين فيما يخص حقوق المرأة في الإسلام: هناك جوانب تتمتع فيها المرأة بمساواة كاملة وجوانب أخرى لا تتمتع فيها بنفس حقوق الرجل. لم أتحدث عن بعض المواضيع خلال شرحي ومنها الحجاب وزواج المسلمة من غير المسلم. يقول بعض علماء الدين بأن عدم المساواة في توزيع الحقوق بين الرجل والمرأة يرجع إلى "عدم إرادة الطبيعة لتطابق الجنسين ولكن لتوزيع الحقوق بينهما أمر مفروض لا محال منه. فيستحيل على الرجل الإنجاب ولا يمكن للمرأة أن تقوم بأعمال الرجل لأن تكوينها الجسدي أضعف ويؤثر ذلك حتى على وزن عظامها ودماعها"<sup>٢٥</sup>. وقد تقودنا نظرة شديدة التطرف إلى فكرة عدم مساواة المرأة بالرجل في الإسلام وكونها أقل مكانة. أما أنا، فاعتقد أن القرآن يمنح مجالاً وأدلة كافية للكفاح من أجل مساواة المرأة بالرجل، يمكن اختيار أفضل تفسيرات للقرآن وترتيبها بالشكل المناسب، وعلينا ألا نقع في خطأ التركيز على فكرة مساواة المرأة في الإسلام دون موضوعية وألا تعمي عيوننا هذه الأفكار، كما لا ينبغي لنا نسيان الجانب الاجتماعي لحقوق المرأة.

لا أتفق مع الذين يهاجمون الإسلام بسبب قوانين الإرث فيه، يقول القرآن: "يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين..." (سورة النساء ﴿٤﴾:١١). يوصينا القرآن إذن بتوريث الإبنة نصف ما يحق للإبن، لكن قانون الإرث هذا لا يشمل كل النساء وفي كل الأوضاع، بل بالعكس، هناك مواقف يصح للمرأة نفس مقدار إرث الرجل فيها وأخرى يفوق إرثها فيها إرثه (سورة النساء ﴿٤﴾:١١). لكن علماء الدين قد أوضحوا أسباب هذا التوزيع في الإرث: فالرجل مسؤول عن زوجته وعائلته وأقاربه المحتاجين بينما باتت المرأة حرة من أي التزام مادي كان. فإذا كانت متزوجة أنفق عليها زوجها، وإذا كانت أما أنفق عليها إبنها، وإذا كانت ابنة أنفق عليها والدها، وإذا كانت أختاً أنفق عليها أخوها، فالإسلام يخص الرجل بجزء أكبر من الإرث ليساعده على تحمل المسؤوليات المادية تجاه عائلته التي تقع على عاتقه.

ليس للمرأة نفس حقوق الرجل حتى في الشهادة، فتوثيق عقد تجاري يتطلب رجلين أو رجل وامرأتين. يقول القرآن: "... واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى..." (سورة البقرة ﴿٢﴾:٢٨٢). كيف يبرر ممثلو الدين الإسلامي هذا النص؟ يقول العلماء بأن هناك فروقاً كثيرة بين نفسية الرجل والمرأة وأن المرأة لا تمتلك نفس القدر من الخبرة. يمكن استنتاج أن للمرأة نصف قدرة الرجل على الإدراك والتعامل التجاري وأن ذلك يرجع إلى قلة خبرتها وإلى طبيعتها النفسية.

## تعدد الزوجات

تعدد الزوجات في الإسلام آخر مواضيع المحاضرة، فالقرآن يسمح للرجل صراحةً بأن يكون له زوجات عدة: "وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فإنكحوا ما طاب لكم من نساء

- <sup>1</sup> Dale F. Eickelman; *The Middle East. An Anthropological Approach*, Englewood Cliffs 1981, S. 152.
- <sup>2</sup> "The Glorious Qur'an." Übersetzt von: Dr. Ahmad Zidan und Mrs. Zidan Islamic House for Publishing and Distribution, Cairo – Egypt, 1996.
- <sup>3</sup> Hammudah Abdulati: *Islam in Focus*. International Islamic Book Center, Kuwait 1993.  
<http://www.jannah.org/sisters/statuswomen.html>
- <sup>4</sup> Shamima Shams: *Women's Role in Contemporary Society*, Lecture – Rhodes University, Muslim Students Association, Islamic Week, 1994.  
<http://www.islamfortoday.com/shamima1.htm>
- <sup>5</sup> Tyseer Aboulnasr: *Women and Islam*  
<http://www.islamfortoday.com/womencanada/htm>
- <sup>6</sup> Muhammad Hamidullah: *Introduction to Islam*, International Islamic Book Center, Kuwait, S. 140.
- <sup>7</sup> Pierre Bourdieu situates his discussion of women in the broader context of issues of honor and wife range of social relations. As he writes, honor "is the basis of the moral code of an individual who sees himself always through the eyes of others, who has need of others for his existence, because the image he has of himself is in distinguishable from that presented to him by other people" in Dale F. Eickelman: *The Middle East. An Anthropological approach*, S. 153.
- <sup>8</sup> Shamima Shams: *Women's Role in Contemporary Society*.  
<http://www.islamfortoday.com/shamima1.htm>
- <sup>9</sup> Jamal A. Badawi: *The Status of Women in Islam*.  
<http://www.jannah.org/sisters/womeninislam.html>,  
<http://www.islamfortoday.com/womensrightsbadawi.htm>
- <sup>10</sup> Ibid.
- <sup>11</sup> "By the time of the French Revolution the Declaration of the Rights of men, women were excluded. The woman did not exist for purposes of the new human rights text. For these reasons, the contemporary Islamic jurists, who are proud to point out the progressiveness of Islamic law, emphasize that the Quranic text and the juristic interpretations gave Muslim women in principle economic independence much earlier than the European Legal systems, by allowing them to own her property in their own name..." Christina Jones: *The status of Women In Islamic Law* [English translation of lecture held by Christina Jones on June 14th, 1998 in Göttingen, Germany].  
<http://www.islamfortoday.com/womeninislam.htm>
- <sup>12</sup> Nasr Hamid Abu Zayd, *Daw'ir al - khawf: qira'ah fi khitab al - mar'ah* [Circles of Fear: Reading on Women's discourse]. Al-Markaz al-thaqafi al-arabi, Beirut, 1999.  
نصر حامد أبو زيد، *دوائر الخوف: قراءة في خطاب المرأة*. المركز الثقافي العربي، بيروت، ١٩٩٩.
- <sup>13</sup> Women also possess reason but cannot develop it as fully as men have the ability to do. "It is just in their nature. Women have very great sexual desires and that's why a man is always necessary to control them, to keep them from creating all sorts of disorder..." "A woman by herself is like a Turkish bath without water", because she is always hot and without a man she has no way to slake the fire". In *The Middle East, An Anthropological Approach*, S. 154.
- <sup>14</sup> Yusuf Al-Qardavi, *Mawqa' al-mar'ah fi al-hayat al-islamiya*, [The Position of Women in Islamic Life], Resalah Publishers, Beirut 2001, S. 29.  
يوسف القرضاوي، *موقع المرأة في الحياة الإسلامية*. دار الرسالة، بيروت، ٢٠٠١، ص ٩٢ وما يليها.
- <sup>15</sup> M. Said Ramadan al-Buti, *Al-mar'ah bayna Tugyan al-nizham al-Garbi wa Lata'if al-tashri' al-Rabbani*, [Women: Between the Tyranny of the Western Systems and the Mercy of the Divine Law], Dar al-Fikr, Damascus 2002, S. 102.  
الدكتور م. سعيد رمضان البطني، *المرأة بين طغیان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني*. دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٢، ص ١٠٢ وما يليها.
- <sup>16</sup> The Quran allows a light beating of women, if that is the price to save the marriage.
- <sup>17</sup> Abu Davud from Ibn Abbas in *Az-zkah*, 2/1664, and *Al Hakim*, 2/333.  
أبو داود عن ابن عباس، *حول الزكاة*، ١/٦٦٤، *والحكيم*، ٢/٣٣٣.
- <sup>18</sup> Sadik J. Al-Azm: *Unbehagen in der Moderne*, a. a. O., S. 54ff.
- <sup>19</sup> The dowry is the basis of the entire Islamic law. It is a sign of the conclusion of a marriage contract. On marriage, Islam requires the man to give a dowry to his wife as a guarantee of marriage. The dowry is not a bride's price, but a gift from the groom to the bride. It is entirely up to the woman to ask for the dowry.
- <sup>20</sup> Shadha Salman Al Darkazly: *A Muslim Woman and Modern Challenges*, S. 82. Zit. in: Dale F. Eickelman: *The Middle East. Anthropological Approach*.
- <sup>21</sup> Mohammed Said Ramadan Al Buti, *Hadhihi Mushkilatumum* [Such are Their Problems], Dar al-Fikr, Damascus 2002, S. 81-82.  
الدكتور محمد سعيد رمضان البطني، *هذه مشكلاتهم*. دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٢، ص ٨١-٨٢ وما يليها.
- <sup>22</sup> Jusuf al-Qardavi, *Mawqa' al-mar'ah fi al-hayat al-islamiyah*, [The Position of Women in Islamic Life], Resalah Publishers, Beirut 2001 S. 102-103.  
يوسف القرضاوي، *موقع المرأة في الحياة الإسلامية*. دار الرسالة، بيروت، لبنان، ص ١٠٢-١٠٣ وما يليها.
- <sup>23</sup> Muhammad Hamidullah: *Introduction to Islam*, S. 144/145.
- <sup>24</sup> "The truth is that Islam has the most humane and most just system of divorce that exists. Firstly, many options are taken and tried before coming to the decision of divorce. If the man and woman decide that they can no longer live together successfully as a husband and wife, the husband [in most cases, not always] pronounces the divorce by saying 'I divorce you'. At this point the waiting period begins. The waiting period lasts for three menstrual cycles to assure the woman is not pregnant. This period allows the couple time to think about what they are doing and if this is what they really want to do. There are no lawyers involved to antagonize an already delicate situation. In the case where it is realized that the woman is pregnant, the waiting period lasts the entire time she is pregnant. During the waiting period, the man is obliged to provide food, clothing and shelter to the woman as he did before the divorce pronouncement..." Nasira Ellison: *The Distorted Image of Muslim Women*.  
<http://www.islamfortoday.com/distorted.htm> or  
<http://unn.ac.uk/societies/Islamic/women/distort.htm>
- <sup>25</sup> Christina Jones: *The Status of Women in Islamic Law*.  
<http://www.islamfortoday.com/womeninislam.htm>